مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

التَّخْصِيْصُ فِيْ سُوْرَةِ الأَحْزَابِ

دِرَاسَةٌ تَطْبِيْقِيَّةٌ

الأستاذ الدكتور / عبدالله بن صالح بن عبدالله الخضيري

الأستاذ بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية، بكلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى

ملخص البحث. هذه الدراسة (التخصيص في سورة الأحزاب: دراسة تطبيقية)، تهدف إلى بيان مفهوم التخصيص، وأساليبه اللفظية وغير اللفظية في سورة الأحزاب، وقد استعمل الباحث المنهج الوصفي الاستقرائي والاستنباطي، من خلال تتبع أساليب الخطاب في آيات السورة، والنظر في أقوال العلماء واستنباط أساليب التخصيص ودلالاتها.

وفي نهاية الدراسة تم التوصل إلى عدد من النتائج المهمة، منها: أن التخصيص هو بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بدليل. أو عكس ذلك، وهو بيان مقصود محدد من اللفظ بدليل ملفوظ أو ملحوظ. والتخصيص متصور ومحتمل في كل العمومات، فاللفظ العام موضوع لاستغراق جميع أفراد مدلوله، وقابل للتخصيص، وتخصيص العام لابد أن يكون بأدلة معتبرة قد تكون ظاهرة جلية، وقد يكون فيها نوع خفاء تحتاج معه إلى بحث واستنباط. ومن أساليب التخصيص اللفظية في سورة الأحزاب: الاستثناء والاستدراك والوصف والحال والشرط والنداء والظرف والإضافة والعطف والقرينة اللفظية وبعض الحروف التي وُضعت للمعاني والجمل الاعتراضية والتذييلية والألفاظ الواضحة الدلالة للتخصيص، ومن أساليب التخصيص غير اللفظية في سورة الأحزاب: التقديم والسياق والدليل العقلي والقرينة غير اللفظية وأسلوب الالتفات وأسلوب التلفيف والعرف.

وأوصى الباحث بتوجيه اهتمام الباحثين إلى الموضوعات القرآنية التي تعنى بدلالات النصوص واستنباط الأساليب المكتنزة فيها، والمؤثرة في المعاني والأحكام.

الكلمات المفتاحية: التخصيص – سورة الأحزاب – أساليب التخصيص اللفظية – أساليب التخصيص غير اللفظية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د عبدالله بن صالح بن عبدالله الخضيري

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه.

وبعد: فإن الله تعالى أمر بتدبر كتابه الكريم لاستنباط أحكامه وحِكمه، وذلك هو دأب طلاب العلم للاستهداء بهدي الله وفق منهج الله، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة أدوات التدبر والاستنباط.

والقرآن الكريم خطاب تشريعي يعني كل مسلم، وهو يحتوي على إطلاقات وعمومات كثيرة تتطلب الاستجابة والعمل بها عن بنية ومعرفة، وقد اشتهر عن العلماء قولهم: "أَنَّهُ مَا مِنْ عَامٍّ إِلَّا وَقَدْ خُصَّ مِنْهُ الْبَعْضُ"(١)، فمن هنا ينبغي على الإنسان أن يعرف العام والخاص ليعمل وفق مقتضاه.

وبناء على ما تقدم وقع اختياري لعنوان هذا البحث الذي سميته: (التخصيص في سورة الأحزاب: دراسة تطبيقية).

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة هذا البحث في الأسئلة الآتية:

١. بيان مفهوم التخصيص.

٢. أساليب التخصيص اللفظية التي تحتويها سورة الأحزاب؟

٣. أساليب التخصيص غير اللفظية التي تحتويها سورة الأحزاب؟

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يأتي:

١. بيان مفهوم التخصيص.

٢. ذكر أساليب التخصيص اللفظية في سورة الأحزاب.

---

(١) شرح التلويح على التوضيح (٧٢/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

٣. ذكر أساليب التخصيص غير اللفظية في سورة الأحزاب.

.أهمية البحث :

وتأتي أهمية هذه الدراسة من جهة كونها تبصر الناظر في القرآن الكريم ببعض أسس التأمل والتدبر والاستنباط، كما أنه يعرف بمقتضيات التخصيص وأساليبه، ويفتح آفاقاً للباحثين لمعرفة المخصِّصات وأساليبها في كل سورة من سور القرآن.

وبالنسبة لسورة الأحزاب فهي تعتبر من أجمع السور القرآنية التي تعرضت لكثير من الأحكام الشرعية، والآداب الاجتماعية، التي لا تتغير بتغير الزمان أو المكان(٢).

وقد ورد فيها عدد من المدلولات والأحكام العامة والخاصة، ويحتاج المسلم إلى فهمها على الوجه السليم الذي يقتضيه توجه الخطاب فيها، وهذه الدراسة تقصد إلى توجيه الفهم لخطاب السورة، وضبطه بأطر تأصيلية سليمة.

منهجية البحث :–

اعتمدت هذه الدراسة المنهج الوصفي والاستقرائي والاستنباطي، وكل منهج بحسب طبيعة ونوع المسألة التي يعالجها؛ وذلك من خلال تتبع أساليب الخطاب في آيات السورة، والنظر في أقوال العلماء فيها، واستنباط أساليب التخصيص ودلالتها سواء كانت لفظية أو غير لفظية.

الدراسات السابقة :

من المؤكد أن كتب الأصول تكلمت عن التخصيص كمبحث ضروري من مباحث دلالات الألفاظ في علم الأصول، ولكن الدراسات الدلالية التطبيقية المتعلقة بالنص القرآني قليلة جداً، فلم أجد أثناء بحثي إلا دراسة واحدة عنوانها: (التخصيص بالمفهوم: دراسة وتطبيقاً)، للمؤلف: محمد بن عبد العزيز المبارك، الأستاذ في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ولكن عناية الباحث أخذت نوعاً وأسلوبا من أساليب التخصيص فقط وهو (المفهوم).

---

(٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، سيد طنطاوي (١٦٧/١١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

وهي منشورة في مجلة الجمعية السعودية الفقهية العدد الأول، ١٤٢٧هـــ)، ولذلك كانت هذه الدراسة مساهمة في طرق هذا المنحى من البحث في باب التخصيص وربطه بالمعاني والأحكام الواردة في السورة.

تتكون هذه الدراسة من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: وفيها أهمية الدراسة وأهدافها وأسئلتها ومنهجها والدراسات السابقة وخطتها.

التمهيد: وفيه مدخل تعريفي مختصر بسورة الأحزاب وبأسلوب التخصيص

المبحث الأول: أساليب التخصيص اللفظية ودلالاتها في سورة الأحزاب.

المبحث الثاني: أساليب التخصيص غير اللفظية ودلالاتها في سورة الأحزاب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

التمهيد:

مدخل تعريفي مختصر بسورة الأحزاب وبأسلوب التخصيص

أولا: تعريف مختصر بسورة الأحزاب:

تسميتها: اسمها سورة الأحزاب، قال ابن عاشور: ولا يعرف لها اسم غيره. ووجه التسمية أن فيها ذكر أحزاب المشركين لما غزوا المدينة في غزوة الأحزاب(٣).

وهي سورة مدنية، وقد ذكر المفسرون الإجماع على ذلك(٤).

آياتها: وآياتها ثلاث وسبعون آية، وليس في ذلك خلاف(٥).

نزولها: قيل هي التسعون في عِداد السور النازلة من القرآن، نزلت بعد سورة الأنفال وقبل سورة المائدة(٦)، وقيل إن نزولها بعد سورة آل عمران، وقيل نزلت بعد سورة النور(٧).

وكان نزولها على بعض الأقوال: أواخر سنة خمس من الهجرة، وقيل: إن نزولها كان سنة أربع وهي سنة غزوة الأحزاب(٨). والتدقيق في مضامين فصول السورة وما روي من ظروف نزولها يسوّغ القول إنها نزلت في فترات متباعدة ثم أُلّف بينها، ولهذا شواهد عديدة في آيات السورة(٩).

---

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (٢١/٢٤٥).
(٤) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤/٣٦٧)، والجامع لأحكام القرآن (١٤/١١٣)، ومفاتيح الغيب (٢٥/١٥٣).
(٥) البيان في عد آي القرآن، للداني (ص: ٢٠٨).
(٦) ينظر: التحرير والتنوير (٢١/٢٤٥).
(٧) ينظر: التفسير الحديث، لدروزة (٧/٣٤٥).
(٨) ينظر: التحرير والتنوير (٢١/٢٤٥).
(٩) ينظر: التفسير الحديث، لدروزة (٧/ ٣٤٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أغراض السورة ومقاصدها: لهذه السورة أغراض وأسباب ومقاصد عديدة نزلت لبيانها، ومختصر تلك المقاصد والأغراض فيما يلي(١٠):

١. الرد على المنافقين أقوالا قصدوا بها أذى النبي ﷺ.

٢ـ الاهتمام بشأن النبي ﷺ في الحياة العامة والخاصة، وقد نودي النبي صلى الله عليه وسلم في السورة خمس مرات في افتتاح أغراض مختلفة من التشريع بعضها خاص به وبعضها يتعلق بغيره وفيه ملابسة له(١١).

٣. بيان أن الحق في أحكام الله؛ لأنه الخبير بالأعمال وهو الذي يقول الحق.

٤. بيان أن ولاية النبي ﷺ للمؤمنين أقوى ولاية، ولأزواجه حرمة الأمهات لهم.

٥. تحريض المؤمنين على التمسك بما شرع الله لهم لأنه أخذ العهد بذلك على جميع النبيين.

٦ـ الاعتبار بما أظهره الله من عنايته بنصر المؤمنين على أحزاب أعدائهم من الكفرة والمنافقين في وقعة الأحزاب ودفع كيد المنافقين.

٧. الثناء على صدق المؤمنين وثباتهم في الدفاع عن الدين.

٨. بيان أحكامٍ في معاشرة أزواج النبي ﷺ.

٩. ذكر فضائل أهل الخير من المسلمين والمسلمات.

١٠. تشريع عدة المطلقة قبل البناء.

١١. بيان ما يسوغ لرسول الله ﷺ من الأزواج. وحكم حجاب أمهات المؤمنين ولبسة المؤمنات إذا خرجن.

---

(١٠) ينظر: التحرير والتنوير (٢٤٧/٢١)، والجامع لأحكام القرآن (١١٣/١٤)، والتفسير الوسيط - مجمع البحوث (١٣٦/٨) والتفسير الحديث، لدروزة (٣٤٥/٧).

(١١) ينظر: التحرير والتنوير (٢٤٩/٢١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

١٢. الأمر بالائتساء بالنبي ﷺ وتعظيم قدره والأمر بالصلاة عليه، والتحذير من إيذائه.

١٣. تحريض المؤمنين على ذكر الله وتنزيهه شكرا له على هديه.

١٤. وعيد المنافقين الذين يؤذون الله ورسوله والمؤمنين..

١٥. التحريض على الاستقامة والقيام بأداء الأمانات عموما.

ثانيا: مفهوم التخصيص:

التخصيص في اللغة: يعنى الإفراد(١٢)، وهو مصدر من خَصَّ أو خَصَصَ، يقال: خَصَّهُ بِالشَّيْءِ يخُصّه خَصّاً وخُصوصاً وخَصُوصِيّةً وخُصُوصِيّةً، وَالْفَتْحُ أَفصح، وخصّصَه واخْتصّه: أَفْرَدَه بِهِ دُونَ غَيْرِهِ. وَيُقَالُ: اخْتصّ فلانٌ بالأَمر وتخصّصَ لَهُ إِذا انْفَرَدَ(١٣).

قال في المفردات: " التّخصيص والاختصاص والخصوصيّة والتّخصّص: تفرّد بعض الشيء بما لا يشاركه فيه الجملة، وذلك خلاف العموم، والتّعمّم، والتّعميم "(١٤).

وعلماء المعاني يطلقون التخصيص على القَصْر(١٥)، والقصر في اللغة يأتي بمعنى: الحبس والغاية، والغايَةُ من مَعْنَى القَصْرِ بِمَعْنى الحَبْسِ، لأَنّك إِذا بَلَغْتَ الغَايَةَ حَبَسْتَك(١٦).

التخصيص في الاصطلاح:

(١٢) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٧٤٥).
(١٣) لسان العرب (٧/٢٤).
(١٤) المفردات في غريب القرآن (ص: ٢٨٤).
(١٥) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٣٩٥).
(١٦) ينظر: تاج العروس (١٣/٤٢٢، ٤٣٣).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

التخصيص هو: بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بالحكم(١٧)، وقيل هو: هو قصرُ العام على بعض منه بدليل مستقلٍ مقترن به(١٨).

وبعض الأصوليين يعرفه بأنه: إخراج بعض ما تناوله الخطاب عنه(١٩). أو بأنه: قصر العام على بعض مسمياته، أي: بعض أجزائه(٢٠). وقيل: معناه: كون اللفظ موضوعا بوضع واحد لواحد أو لكثير محصور، وذلك اللفظ يسمّى خاصا. فاللفظ بمنزلة الجنس يشتمل المستعمل والمهمل، والموضوع يخرج المهمل والمراد بالوضع تخصيص اللفظ بإزاء المعنى فيدخل فيه الحقيقة والمجاز(٢١).

وربما كان هذا الاختلاف في تعريف التخصيص عند الأصوليين تابع لاختلاف المذاهب الفقهية والأصولية، وذلك يكون بحسب زوايا النظر والأدلة؛ ومن ذلك مثلا: أن منهم من يرى أن التخصيص يصح بمستقل كلامًا كان أو غيره، كالعقل والحس والعادة ونحوها، وبعضهم يرى أن التخصيص قد يقع بغير مستقل، كالوصف والاستثناء وغيرهما(٢٢).

وفي القرآن الكريم جاء معنى التخصيص في قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[البقرة:١٠٥]. ويقول: ﴿يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[آل عمران:٧٤]. ويقول: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗ﴾[الأنفال: ٢٥]، ومعنى الاختصاص بالرحمة جعلها لأحد دون غيره لأن أصل التخصيص راجع إلى هذا المعنى، أعني جعل الحكم خاصا غير عام سواء خص واحدا أو أكثر(٢٣)، وخلاصة ما تقدم تتضح في الآتي:

(١٧) شرح مختصر الروضة، للصرصري (٥٥٠/٢).
(١٨) ينظر: التعريفات الفقهية، للبركتي (ص: ٥٤)، ومعجم لغة الفقهاء لمحمد قلعجي (ص: ١٢٥).
(١٩) المحصول، للرازي (٧/٣).
(٢٠) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لمحمود الاصفهاني (٢٣٤/٢).
(٢١) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٧٤٥/١).
(٢٢) ينظر: حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي (٢٥٤/١٥)، والكليات للكفوي (ص: ٢٨٤).
(٢٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (٦٥٣/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

١ـــ التخصيص المقصود في هذا البحث هو: بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بدليل. أو عكس ذلك، وهو: بيان مقصود محدد أو معين من اللفظ بدليل ملفوظ أو ملحوظ.

٢ـــ التخصيص متصور ومحتمل في كل العمومات، فاللفظ العام موضوع لاستغراق جميع أفراد مدلوله، وقابل للتخصيص، فإذا ثبت عموم اللفظ ثم قصر على بعض ما يصلح له سمي ذلك تخصيصاً، وكل خطاب يتصور فيه الشمول والعموم يتصور فيه أيضاً التخصيص(٢٤).

٣ـ تخصيص العام لابد أن يكون بأدلة معتبرة تسمى المخصِّصات، التي قد تكون ظاهرة بحيث يدركها المجتهد وغيره، وقد يكون فيها خفاء تحتاج معه إلى بحث واستنباط، وهذا ما يختص بإدراكه المجتهدون(٢٥).

٥ـــ يستفاد التخصيص في خطاب القرآن الكريم عموما وفي سورة الأحزاب خصوصا بأدلة معتبرة وبطرق عديدة متنوعة، لفظية وغير لفظية: منها الجلي ومنها الخفي، ومنها المتصل ومنها المنفصل، كما هو معلوم في علم أصول الفقه وعلم الدلالات، كما سيتبين لنا من الأمثلة التي سترد في البحث.

٦. القرآن الكريم تتنوع فيه الخطابات والدلالات بين العموم والخصوص، ونعرف ذلك من خلال روابط وصيغ معينة، يمكن أن تفهم بعدة مستويات: لفظية وتركيبية وسياقية(٢٦).

٣ـــ قصد التخصيص جائز في مقاصد الكلام البليغ والقرآن الكريم في أعلى مراتب البلاغة ولذلك فهو محتمل للتخصيص في معانيه ودلالاته التركيبية والإفرادية(٢٧).

---

(٢٤) التخصيص بالمفهوم، للمبارك (ص: ٤).

(٢٥) التخصيص بالمفهوم، للمبارك (ص: ٥).

(٢٦) وينظر: التفسير البياني للتراكيب القرآنية ذوات الدلالات الاحتمالية، للحيالي (ص: ٢٠).

(٢٧) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٦٢٨/٤)، والتحرير والتنوير (٢٩٣/١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د عبدالله بن صالح بن عبدالله الخضيري

المبحث الأول

أساليب التخصيص اللفظية ودلالاتها في سورة الأحزاب

للتخصيص أساليب لفظية عديدة ذكرها العلماء، ومن خلال سورة الأحزاب يمكن لنا أن نستنبط عددا من تلك الأساليب، كما يلي:

١. التخصيص بالاستثناء، والاستثناء يفيد الحصر(٢٨)، وقد ورد الاستثناء في السورة في مواضع عدة:

في قوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ رَّقِيبٗا﴾[الأحزاب:٥٢]، فقوله: (إِلَّا مَا مَلَكَت يَمِينُكَ) استثناء يدل على تخصيص المملوكة باليمين للنبي ﷺ من عموم نفي حِلّية النساء له في الآية، والمعنى: أن النساء عموما لا تحل للنبي ﷺ بعد ذلك الوقت إلا ما استثنته الآية وهن ملك اليمين(٢٩). قال ابن كثير: "إن هذه الآية نزلت مجازاة لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضاً عنهن على حسن صنيعهن في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة لما خيرهن رسول الله ﷺ كما تقدم في الآية، فلما اخترن رسول الله ﷺ كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن، وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن أو يستبدل بهن أزواجا غيرهن، ولو أعجبه حسنهن إلا الإماء والسراري فلا حرج عليه فيهن"(٣٠).

وفي قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفۡعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِكُم مَّعۡرُوفٗاۚ﴾[الأحزاب:٦]، فقوله: (إِلَّا أَن تَفعَلُواْ إِلَىٰ أَولِيَائِكُم مَّعرُوفا) استثناء من حالة قصر الموالاة بين أولى الأرحام من المؤمنين والمهاجرين، أو هو استثناء من أعم ما يقدّر الأولوية فيه من النفع(٣١)، ويصلح أن يكون استثناء يخص جواز الإحسان والوصية في الحياة وعند الموت للولي

(٢٨) ينظر: روح المعاني (٣/٣٩).
(٢٩) معالم التنزيل (٣/٦٥٥).
(٣٠) تفسير القرآن العظيم (٦/٣٩٦).
(٣١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤/٢٢٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

والقريب عموما وإن كان كافرا، فالمشرك ولي في النسب لا في الدين فيوصى له بوصية(٣٢). وقيل الاستثناء: "يعني الوصية للذين يتولونه من المعاقدين، وذلك أن الله تعالى لما نسخ التوارث بالحلف والإخاء والهجرة، أباح أن يوصي لمن يتولاه بما أحب من ثلث ماله"(٣٣).

وفي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾[الأحزاب: ٥٣]، فقوله: (إِلَّا أَن يُؤذَنَ لَكُم إِلَىٰ طَعَامٍ غَيرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ)، استثناء من عموم الأحوال التي يقتضيها النهي عن الدخول فيها، أي إلا حال أن يؤذن لكم(٣٤)، فهو تخصيص لتلك لحال من عموم الأحوال.

٢. التخصيص بأداة الاستدراك (لكن): كما في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾[الأحزاب:٥]، فقوله: (وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَت قُلُوبُكُم) استدراك من نفي الجناح والإثم عن المخاطبين، يخصص الجناح والإثم بحال التعمد، "وقوله: (وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَت قُلُوبُكُم) مبتدأ خبره محذوف يدل عليه ما سبق وهو الجناح يعني ما تعمدت قلوبكم فيه جناح"(٣٥).

وفي قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[الأحزاب:٤٠]، قوله: (وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّينَ) استدراك من النفي في قوله: (مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ)، وفيه تخصيص لنفي مطلق أبوة النبي ﷺ؛ وذلك "أنه تعالى لما نفى كونه أباً عقبه بما يدل على ثبوت ما هو في حكم الأبوة من بعض الوجوه، فقال: (وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ) فإن رسول الله كالأب للأمة في الشفقة من جانبه، وفي التعظيم من طرفهم بل أقوى"(٣٦).

(٣٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٢٦/١٤).
(٣٣) لباب التأويل في معاني التنزيل (٢٣٢/٥).
(٣٤) ينظر: التحرير والتنوير (٨١/٢٢)، وإعراب القرآن وبيانه (٤٠/٨).
(٣٥) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) (١٥٦/٢٥)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٩١/٧).
(٣٦) روح المعاني (٢١١/١١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

وفي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾[الأحزاب: ٥٣]. فقوله: (وَلَٰكِن إِذَا دُعِيتُم فَٱدۡخُلُواْ) استدراك من النَّهي عن الدُّخولِ بغيرِ إذنٍ[٣٧]، وفيه تأكيد للمنع، وتخصيص لوقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب، وحفظ الحضرة الكريمة من المباسطة المكروهة[٣٨].

٣. التخصيص بالوصف، والصفة ترِد لأسباب أحدها التخصيص[٣٩]، بل قيل: الأصل في الصّفَة التَّخْصِيص والتقييد وما ورد بخلاف ذلك فهو خلاف الأصل[٤٠]، وللتخصيص بالصفة أمثلة كثيرة في السورة، منها:

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾[الأحزاب:٢]، فقوله: (مَا يُوحَىٰ إِلَيكَ مِن رَّبِّكَ) وصف لما ينبغي أن يتبعه، وهو الوحي المنزل خاصة[٤١]، قال ابن عطية: "ثم أمره تعالى باتباع ما يوحى إليه وهو القرآن الحكيم والاقتصار على ذلك"[٤٢]، وهذا الاقتصار مستفاد من الوصف المذكور.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُ﴾[الأحزاب:٣٧]، فقوله: (لِلَّذِي أَنعَمَ ٱللَّهُ عَلَيهِ) وصف لشخص معين، قيل هو زيد بن حارثة خاصة؛ والوصف جاء صلة وموصول، وأريد بالصلة معهود فتكون صلتة معهودة، والنحاة يقيدون الجملة الموصول بها بكونها معهودة[٤٣].

(٣٧) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١١٢/٧).
(٣٨) الجامع لأحكام القرآن (٢٢٦/١٤) بتصرف يسير.
(٣٩) ينظر: الموسوعة القرآنية للأبياري (٢٣٩/٢).
(٤٠) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي (٣٣٨/١١).
(٤١) إعراب القرآن وبيانه (٥٩٩/٧).
(٤٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٣٦٧/٤).
(٤٣) ينظر: حاشيه الشهاب على تفسير البيضاوي (عنايه القاضي وكفاية الراضي) (٥٣/٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب:٢٧]، فقوله: لـ(لَّمْ تَطَئُوهَا) صفة لـ(أَرضاً)، وهذه الصفة الظاهر أنها مخصصة لتلك الأرض ومحددة لها، ومن هنا وقع اختلاف بين المفسرين في تعيين تلك الأرض على التحديد(٤٤).

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾[الأحزاب:٣٩]، فهذا وصف مخصص لـ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾[الأحزاب:٣٨] المذكورين في الآية قبلها، فهم الأنبياء الذين من قبله، بدليل أنهم وصفوا بقوله: (يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ)(٤٥).

ومن هذا الباب، ما في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٢٩]، خص الإحسان بأن جعله سبب الجزاء ليعلمن أن هذا الأجر حاصل لهن على قدر إحسانهن، فهذا وجه ذكر وصف المحسنات، بمعنى أن ذكر الإحسان ليعرف أن الجزاء إنما هو من أجله، وليس ذلك الإحسان احترازا من غير المحسنات(٤٦)، فوصف المحسنات خصص قدر الأجر بأنه بقدر الإحسان.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾[الأحزاب:٣١]، وصف الرزق بأنه كريم يدل على أنه رزق مخصص بالآخرة، فالرزق في الدنيا لا يوصف بأنه كريم؛ وذلك لما فيه من المشقة والمنغصات وعدم سلامته من كل آفة(٤٧).

وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾[الأحزاب:٣٣]، وصف الجاهلية بالأولى يخصصها ويقيدها، كما هو في رأي بعض المفسرين(٤٨)، ولذلك اختلف هؤلاء في تعيينها على أقوال(٤٩).

---

(٤٤) ينظر: معالم التنزيل (٦٣٢/٣)، والتحرير والتنوير (٣١٣/٢١).

(٤٥) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٢٦/٨).

(٤٦) التحرير والتنوير (٣١٧/٢١).

(٤٧) ينظر: مفاتيح الغيب (١٦٧/٢٥)، روح المعاني (١٨٥/١١).

(٤٨) ينظر: التحرير والتنوير (١٣/٢٢).

(٤٩) ينظر: التفسير الوسيط، مجمع البحوث (١٨٢/٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾[الأحزاب:٥]، فقوله: (إِخْوَٰنُكُم فِي ٱلدِّينِ) وصف يخصص الأخوة هذه أنها أخوة بسبب الدين، وفي الجملة أيضا تعليل لتلك الأخوة(٥٠).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[الأحزاب:٧]، وصف الميثاق بأنه غليظ، أي: عظيما جليل الشأن في جنسه، يدل على أنه ميثاق خاص؛ ذلك أن كل ميثاق له عِظَم، ولكن لما وصف هذا ب(غليظا) أفاد أن له عظما خاصا(٥١).

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأحزاب:٥٠]، دل وصف امرأة بأنها مؤمنة أن المرأة غير المؤمنة لا تحل للنبي ﷺ بهبة نفسها، ودل ذلك بدلالة لحن الخطاب أنه لا يحل للنبي ﷺ تزوج الكتابيات والمشركات(٥٢)، وفي هذا تخصيص للواهبات أنفسهن للنبي ﷺ.

٤ . التخصيص بلفظ واضح الدلالة على الخصوصية والتخصيص، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأحزاب: ٥٠]، فهذه الجملة قيل إنها حال من (ٱمرَأَة)، وقيل هي حال من فاعل (وَهَبَت)، أي حال كونها خالصة لك دون غيرك، ولا يبعد أن تكون نعت مصدر مقدر أي هبة خالصة، و(مِن دُونِ ٱلمؤمِنِينَ) حال(٥٣)، فهي على هذا تخصص تلك المرأة أو الوهْب من غير مهر بالنبي ﷺ، ويؤيد هذا قراءة: (خالصةٌ) بالرَّفعِ، على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، قال أبو السعود: " أي ذلكَ خلوصٌ لك وخصوصٌ، أو هيَ أيْ تلك المرأةُ أو الهبةُ خالصةٌ لك "(٥٤). خص الله نبيه بقبول زواج الهبة من غير سابق مهر، وهذا هو محل الخصوصية بقوله (خَالِصَة لَّكَ مِن دُونِ ٱلمؤمِنِينَ)(٥٥).

---

(٥٠) ينظر: التحرير والتنوير (٢٦٣/٢١).

(٥١) المصدر نفسه (٢٧٥/٢١).

(٥٢) التحرير والتنوير (٧٠/٢٢).

(٥٣) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٣٥/٨).

(٥٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١١٠/٧).

(٥٥) وينظر: التفسير البسيط، للواحدي (٢٧٣/١٨)، ومفاتيح الغيب (١٧٦/٢٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

ومن هذا الباب: قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ ٱبْتُلِيَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾[الأحزاب:١١]، فقوله: (هُنَالِكَ) ظرف للزمان أو للمكان، كما في أقوال المفسرين(٥٦)، ويترجح هنا إرادة الزمان(٥٧)، والمقصود أن الابتلاء وقع في وقت مخصوص أو مكان مخصوص فيكون ابتلاءً مخصوصا، وكان في غزوة الأحزاب(٥٨).

وفي هذا المثال تخصيص من وجه آخر: وهو تقديم الظرف (هُنَالِكَ) على الفعل المتعلق به (ٱبْتُلِيَ) سيأتي في الأساليب غير اللفظية.

ومن هذا الباب: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [الأحزاب:٦٦]، فقوله: (يوم) ظرف زمان لعدمِ الوجدانِ أو لخالدينَ أو لنصيراً، في قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[الأحزاب:٦٥]، وقيل مفعول لفعل تقديره (اذكر)، ويصلح أن يكون منصوبا لقوله: (يقولون..) بعده(٥٩)، وفي كل ذلك دلالة على تخصيص الوقت الذي يقع فيه ذلك الأمر.

ومنه قوله تعالى عن موسى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾[الأحزاب:٦٩]، فقوله: (مِمَّا قَالُواْ) يبين أن التبرئة هي من قول خاص برأه الله منه؛ بدليل أنهم قالوا فيه أقوالا كثيرة ولم تذكر التبرئة منها. وقد ذكر المفسرون أقوالا عديدة في القول المقصود بالآية الذي قالته اليهود عن موسى(٦٠)، وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: (كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر(٦١)، قال فذهب يوما يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه، قال فجمح موسى عليه السلام بإثره يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو

(٥٦) ينظر: التفسير الوسيط – مجمع البحوث (١٥١/٨).
(٥٧) ينظر: التحرير والتنوير (٢٨٢/٢١)، والتفسير الوسيط، مجمع البحوث (١٥١/٨).
(٥٨) ينظر: تفسير القرآن العظيم (٣٤٨/٦).
(٥٩) ينظر: البحر المحيط في التفسير (٥٠٧/٨)، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١١٦/٧).
(٦٠) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١١٧/٧).
(٦١) الأُدْرَةُ: نفَخةٌ في الخصية. يقال: رجل آدَرُ بيِّن الأُدْرَةِ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥٧٧/٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

إسرائيل إلى سوءة موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر إليه قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا)[٦٢].

٥. التخصيص بذكر الشيء أو الشخص باسمه نصا: ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[الأحزاب:٧]، ففي الآية تخصيص للمذكورين من جملة الأنبياء الذي ذكروا بقوله: (وَإِذ أَخَذنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّنَ مِيثَٰقَهُم)، قال ابن عطية: "ذكر الله تعالى النَّبِيِّنَ جملة ثم خصص بالذكر أفرادا منهم تشريفا وتخصيصا"[٦٣]، وقال البغوي: "ذكرهم الله على التخصيص"[٦٤].

. ومن هذا قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾[الأحزاب:٣٧]، فيه تخصيص بذكر اسم زيد، أنه المعني بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾[الأحزاب:٣٧]، ويأتي التصريح باسمه العلَم مبينا المقصود بالوصف[٦٥]، وفائدة ذكر الشخص أو الشيء باسمه التنويه بشأنه.

. ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾[الأحزاب:٤٢]، خص البكرة والأصيل بالذكر، مع أن التسبيح فاضل في كل الأوقات، لإظهار فضلهما والتنويه بهما لأن العبادة فيهما[٦٦].

---

(٦٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: قوله: لا تكونوا كالذين آذوا موسى (١٢١/٦)، برقم: ٤٧٩٩، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب: فضائل موسى عليه الصلاة والسلام (١٨٤٢/٤)، برقم: ٣٣٩.

(٦٣) المحرر الوجيز (٣٧١/٤).

(٦٤) معالم التنزيل (٢٠٧/٤).

(٦٥) ينظر: التحرير والتنوير (٢٩/٢٢).

(٦٦) إعراب القرآن وبيانه (٣١/٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

. ومن هذا قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [الأحزاب:٦٦] "تخصيص الوجوه بالذكر من بين سائر الأعضاء لأن حر النار يؤذي الوجوه أشد مما يؤذي بقية الجِلد لأن الوجوه مقر الحواس الرقيقة"(٦٧).

. ومن هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[الأحزاب:٧٢]، "فتخصيص السماوات والأرض بالذكر من بين الموجودات لأنهما أعظم المعروف للناس من الموجودات، وعطف الجبال على الأرض وهي منها لأن الجبال أعظم الأجزاء المعروفة من ظاهر الأرض وهي التي تشاهد الأبصار عظمتها.. وفائدة هذا التمثيل تعظيم أمر هذه الأمانة إذ بلغت أن لا يطيق تحملها ما هو أعظم ما يبصره الناس من أجناس الموجودات"(٦٨).

٦. التخصيص بحرف من الحروف الدالة للخصوص عند ارتباطها بلفظ أو جملة: ومن ذلك:

. **التخصيص بحرف الجر:** (من) المضاف لضمير المخاطب أو لوصف يدل على المخصوص: كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[الأحزاب:٧]، فدخول حرف الجر(من) خصص به الأنبياء من مجموع البشر في أخذ الميثاق الذي أخذه الله من البشر جميعا، وقيل هو ميثاق خاص بالأنبياء والرسل، ثم خص به أيضا جماعة منهم، وهم المذكورون(٦٩). "وهناك تخصيص آخر في الآية وهو للنبي محمد ﷺ، حيث ذكر ضمير محمد ﷺ قبلهم إيماء إلى تفضيله على جميعهم، ثم جعل ترتيب ذكر البقية على ترتيبهم في الوجود. ولهذه النكتة خص ضمير النبي بإدخال حرف (من) عليه بخصوصه، ثم أدخل حرف (من) على مجموع الباقين، فكان قد خص باهتمامين: اهتمام التقديم، واهتمام إظهار اقتران الابتداء بضمير بخصوصه غير مندمج في بقيتهم عليهم السلام"(٧٠).

---

(٦٧) التحرير والتنوير (١١٦/٢٢).

(٦٨) ينظر: التحرير والتنوير (١٢٥/٢٢) بتصرف يسير.

(٦٩) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٣٧١/٤).

(٧٠) ينظر: التحرير والتنوير (٢٧٥/٢١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

. ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفۡعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِكُم مَّعۡرُوفٗاۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَسۡطُورٗا﴾ [الأحزاب:٦]، فقوله: (مِنَ ٱلمؤمِنِينَ وَٱلمُهَٰجِرِينَ) فيه تخصيص أولي الأرحام بالمؤمنين والمهاجرين، وهذا مبني على اعتبار أن قوله: (مِنَ ٱلمؤمِنِينَ) متعلق بأولي الأرحام، فيكون التقدير: وأولو الأرحام من المؤمنين والمهاجرين(٧١).

. **التخصيص بـ (من) البيانية:** كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾[الأحزاب:٢٩]، فـ (من) في قوله: (مِنكُنَّ) للتَّبيينِ؛ لأنَّ كلَّهن محسناتٌ، وفيها دلالة على التخصيص بأزواج النبي ﷺ(٧٢)؛ لأنه وإن كان للمحسنات أجراً عظيما بإطلاق إلا أن ارتباط (من) بالضمير العائد لنساء النبي يؤكد أن المقصود هنا نساء النبي ﷺ خاصة.

. **التخصيص بلام العهد أو المعوّضة عن الإضافة:** كما في قوله تعالى: ﴿إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا﴾[الأحزاب:١٠]، فالتعريف في الأبصار والقلوب والحناجر للعهد، أي: أبصار المسلمين وقلوبهم وحناجرهم، أو اللام فيها عوضا عن المضافات إليها، أي: زاغت أبصاركم وبلغت قلوبكم حناجركم(٧٣)، وهذا فيه معنى التخصيص، أي أن المراد بهذا الخطاب هم المسلمون في ذلك الوقت.

. **التخصيص بلام الجر**، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾[الأحزاب:٢٨]، فقوله: (قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ) هنا القول لهن خاصة، ولا يتعدى ذلك إلى غيرهن، ويؤيد ذلك سبب النزول، وقالوا هذه الآية أمر للرسول ﷺ بقراءة الآية عليهن خاصة(٧٤)، ويدل لذلك أيضا قولهم إن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾[الأحزاب:٣٣]، استئناف على سبيل التعليل للآيات السابقة من لدن قوله:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ

(٧١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٢٤/١٤).
(٧٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١٠١/٧).
(٧٣) التحرير والتنوير (٢٨٠/٢١).
(٧٤) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٣٨٠/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾[٧٥]، فدل ذلك على أن تخصيص أزواج النبي ﷺ بالتخيير المذكور خلافا لما ذكر بعضهم من أنه يشمل المرأة عامة[٧٦].

. التخصيص بباء الملابسة: كما في قوله: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا﴾[الأحزاب:١٠]، "الخطاب في قوله: (وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا) لمن يظهر الإيمان على الإطلاق"[٧٧]، وضمن تظنون معنى تلحقون، فعدي بالباء، فالباء للملابسة، قال سيبويه: قولهم: ظننت به، معناه: جعلته موضع ظني[٧٨]. أي أنهم جعلوا الله خاصة في ذلك الموطن موضع ظنونهم، أي خصوه بتلك الظنون.

٧. التخصيص بقراءة أخرى لفظها يدل على التخصيص: مثل ما في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[الأحزاب:٢]، وفي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب:٩]. اختلف في قراءة (بِمَا تَعمَلُونَ خَبِيرا) و(بِمَا تَعمَلُونَ بَصِيرًا)، فقرأ أبو عمرو بياء الغيب فيهما على أن الواو للكافرين والمنافقين، ووافقه الحسن واليزيدي، والباقون بالخطاب بإسناده للمؤمنين وأمره ﷺ بالتقوى تفخيما لشأنه أو الخطاب له ﷺ لفظا ولأمته معنى[٧٩]. وفي هذا يحمل تخصيص النبي وصحابته على الإشادة، وتخصيص الكفار يحمل على الوعيد[٨٠].

٨. التخصيص بالعطف، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[الأحزاب:٧]، هنا عطف ضمير النبي ﷺ وعطف عليه أيضا نوح وإبراهيم.. والمعطوف مخصوص بالعطف[٨١] وقد

---

(٧٥) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) (٤٢٢/١٢).

(٧٦) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٨/٨).

(٧٧) روح المعاني (١٥٤/١١).

(٧٨) التحرير والتنوير (٢٨١/٢١).

(٧٩) ينظر: والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٣٧٢/٤)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص:٤٥١).

(٨٠) وينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢٢٦/٤).

(٨١) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٦٠٢/٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

قلت سابقا إن قوله: (مِن النبيين) مخصص من عموم البشر، على أحد الأقوال، والعطف على المخصص يكفي في التخصيص(٨٢).

. ومن التخصيص بالعطف أيضا، قوله تعالى: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠﴾[الأحزاب:١٠]، حيث عطف جملة (وإذا زاغت الأبصار..) على ما قبله وهو مخصوص بالظرف (إذ) ومعطوف على ما قبله، وهذا العطف فيه تخصيص من وجهين: أحدهما أنه من عطف خاص على خاص، والثاني: أنه من التخصيص بعطف البدل(٨٣).

٩. التخصيص بالإضافة، والإضافة تفيد التخصيص(٨٤)، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[الأحزاب:٧]، "فإضافة ميثاق إلى ضمير النبيين من إضافة المصدر إلى فاعله على معنى اختصاص الميثاق بهم فيما ألزموا به وما وعدهم الله على الوفاء به"(٨٥).

١٠. التخصيص بالنداء، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[الأحزاب:١]، وقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾[الأحزاب:٣٠] ، وقوله: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ ۚ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾[الأحزاب:٣٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب:٣٣]، وغيرها من الآيات في السورة، فالنداء تنبيه على أن ما سيذكر بعده له مزيد اختصاص بالمخاطبين، "وقد نودي النبي ﷺ في هذه السورة خمس مرات في افتتاح أغراض مختلفة من التشريع بعضها خاص به وبعضها يتعلق بغيره وله ملابسة له"(٨٦)، وحرف النداء موضوع في الأصل لتخصيص المنادى بالدعاء،

(٨٢) ينظر: حاشيه الشهاب على تفسير البيضاوي (١٠٣/٤).
(٨٣) ينظر: التحرير والتنوير (٢٨٠/٢١).
(٨٤) الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) (١٣٩٣/٤).
(٨٥) التحرير والتنوير (٢٧٤/٢١).
(٨٦) ينظر: التحرير والتنوير (٢٤٩/٢١، ٣١٥) و(١٧،١٨/٢٢، ٦٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

ثم نقل إلى مطلق التخصيص، ولا نداء، كتخصيص الدابة بذوات الأربع وإن كانت في الأصل لكل ما دبَّ ودرج (٨٧).

١١. التخصيص بعدد محدد مقدر، مثل ما في قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ٣٠ وَمَن يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا رِزۡقٗا كَرِيمٗا﴾[الأحزاب:٣٠، ٣١] ، فقوله: (ضِعفَينِ) ذكر فيها بعض المفسرين أن معناه: ضِعْفُ الشَّيْءِ شَيْئَانِ حَتَّى يَكُونَ ثَلَاثة(٨٨)، ولكن الظاهر هو تحديد الضعفين بمعنى: مثلين أو مرتين، كما في الآية الثانية التي دلت على أن المراد من (ضِعفَينِ) مِثلين، في قوله تعالى: (نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ)(٨٩)، قال الشوكاني: "ضعفين أي: يعذبهن مثلي عذاب غيرهن من النساء، وفي هذا دليل قوي على أن معنى (يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعفَينِ): أنه يكون العذاب مرتين لا ثلاثا، لأن المراد إظهار شرفهن، ومزيتهن في الطاعة والمعصية، بكون حسنتهن كحسنتين، وسيئتهن كسيئتين"(٩٠). فهذا تخصيص وقصر لمعنى الضعفين في الآية.

١٢. التخصيص بالمصدر، أو المفعول المطلق، كما في قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾[الأحزاب:٣٣]، فقوله: (تَطهِيرا) مفعول مطلق، أو مصدر فيه معنى التوكيد(٩١)، وفي ذكره دلالة على أن المقصود تطهيرا خاصا، قد يكون

(٨٧) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف لابن المنير، مطبوع بحاشية الكشاف (٣٤١/١).
(٨٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٧٤/١٤، ١٧٥).
(٨٩) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي (٢٣٠/١٨).
(٩٠) فتح القدير، للشوكاني (٣١٨/٤، ٣١٩) باختصار.
(٩١) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (٢١٥/٣)، والجامع لأحكام القرآن (١٨٢/١٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

تطهير النفس الذي يستحق به المدح والخلود والبقاء الدائم[٩٢]، أو تطهيرا كاملا[٩٣]، أو بليغا[٩٤]، أو الطهارة المعنوية والكمال النفسي[٩٥]، فهو غير التطهير الذي هو إزالة النجاسة المحسوسة [٩٦].

١٣. التخصيص بجملة: ومنها: الجملة التعقيبية التذييلية، كما في قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾[الأحزاب:٣]، فجملة (وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلا)، تقريرية فيها إثبات لكمال قدرة الله على الاختصاص[٩٧]، من حيث إنها تشعر بوحدته عزّ وجلّ في هذا الكمال في القيام بحق الوكالة، فكأنه قيل: وتوكل على الله وكفى به تعالى وكيلا فإنه سبحانه وتعالى وحده المدبر لأمور العالم[٩٨]. قال عطاء: (وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلا) يريد لمن توكل عليه واعتمد عليه وحده[٩٩].

. والجمل المتعاطفة بذكر شروط معينة، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّ ۚ﴾[الأحزاب:٥٣]، فهذه كلها جمل تحمل قيوداً تخصيصية، فيها تحديد لحالة الطعام من بيوت النبي ﷺ، وتخصيص للوقت والكيفية الجائزة.

. والجملة الاسمية المعطوفة على جملة فعلية، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّ ۚ﴾[الأحزاب:٥٣]، "صيغت الجملة المعطوفة على بناء الجملة الاسمية مخالفة للمعطوفة هي عليها فلم يقل: ولا يستحيي الله من الحق؛ للدلالة على أن هذا الوصف ثابت دائم لله تعالى لأن الحق من صفاته، فانتفاء ما

(٩٢) تفسير الراغب الأصفهاني (١٢٧/١).
(٩٣) فتح القدير، للشوكاني (٣٢٠/٤).
(٩٤) ينظر: صفوة التفاسير (٤٨١/٢).
(٩٥) التحرير والتنوير (٣٨/٦).
(٩٦) الموسوعة القرآنية، للأبياري (٤٤٦/٨).
(٩٧) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) (٢٤٣/٥).
(٩٨) روح المعاني (١٤٨/١١).
(٩٩) التفسير البسيط، للواحدي (٦٢٨/٦) وفتح القدير، للشوكاني (٣٠٠/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

يمنع تبليغه هو أيضا من صفاته لأن كل صفة يجب اتصاف الله بها فإن ضدها يستحيل عليه تعالى"[١٠٠]، ويستفاد من هذا العطف بهذه الكيفية: أن الله وحده هو الذي يختص بالاتصاف بتلك الصفة؛ فالخلق لا يوجد فيهم من لا يستحي من الحق بإطلاق.

. والجمل المبنية على النفي لصورة أو حالة من جملة سابقة، كما في قوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ وَلَا نِسَآئِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ۚ وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا﴾[الأحزاب:٥٥]، فهذه الجملة "تخصيص من عموم الأمر بالحجاب الذي اقتضاه قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾[الأحزاب:٥٣][١٠١].

. ومنها الجمل المخصصة في السياق، كجملة البدل، كما في قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[الأحزاب:٢١]، ف "اللام في (لِّمَن كَانَ يَرجُواْ ٱللَّهَ وَٱليَومَ ٱلأخِرَ): متعلق بحسنة، أو: بمحذوف هو صفة لحسنة، أي: كائنة لمن يرجو الله. وقيل: إن الجملة بدل من الكاف في لكم ... والمراد بمن كان يرجو الله: المؤمنون، فإنهم الذين يرجون الله ويخافون عذابه... وهذه الجملة تخصيص بعد التعميم بالجملة الأولى[١٠٢]. "قال الفراء: خص الله بها المؤمنين. يعني قوله ب(من) بدل من قوله (لكم)، وهو تخصيص بعد التعميم للمؤمنين بالأسوة"[١٠٣].

١٤. التخصيص بالبدل: ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا﴾[الأحزاب:٥٢]، قيل: إن (ما) في قوله: (إِلَّا مَا مَلَكَت يَمِينُكَ) في موضع رفع بدل من (ٱلنِّسَاء) [١٠٤]، وعليه يكون فيها تخصيص لما قبلها من الزواج والتبدل بأزواج، أي أن تقدير (ما) بالبدل جوّز للنبي الزواج والتبدل بملك اليمين خصوصا.

---

(١٠٠) التحرير والتنوير (٨٨/٢٢).

(١٠١) التحرير والتنوير (٩٥/٢٢).

(١٠٢) فتح القدير، للشوكاني (٣١٢/٤) باختصار.

(١٠٣) التفسير البسيط، للواحدي (٢١٤/١٨)، واللباب في علوم الكتاب (٥٢٥/١٥).

(١٠٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٣٩٤/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

١٥. التخصيص بالحال، والأصل في الحال التَّخْصِيص والتقييد وما ورد بخلاف ذلك فهو خلاف الأصل(١٠٥)، ومن أمثلة التخصيص بالحال في السورة، ما في قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾[الأحزاب:٥٣]، فقوله: (غَيرَ نَٰظِرِينَ) حال من ضمير (لَكُم)، فهو قيد في متعلق المستثنى فيكون قيدا في قيد فصارت القيود المشروطة ثلاثة(١٠٦)، والتقييد من التخصيص.

١٦. التخصيص بالظرف، مثل ما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ﴾[الأحزاب:٧]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠﴾[الأحزاب:٩، ١٠]، فـ(إذْ) في كل المواضع المذكورة في هذه الآيات ظرف لإنعام الله عليهم(١٠٧) بالنعم المخصوصة المذكورة في السياق فقط.

١٧. التخصيص بالشرط وجوابه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾[الأحزاب:٣١]، وفي قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[الأحزاب:٤٩]، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأحزاب٥٠]، فكل الشروط المذكورة فيها تخصيص للمقتضى المذكور في جواب الشرط(١٠٨).

١٨ . التخصيص بقرينة لفظية: مثل ما في قوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾[الأحزاب:٥٤]، فقوله: (تُبدُواْ شيئاً) هذا الشيء هو في خصوص أحوال الناس الظاهرة والباطنة وليس في عموم

(١٠٥) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي (٣٣٨/١١).
(١٠٦) التحرير والتنوير (٨٢/٢٢).
(١٠٧) التفسير البسيط للواحدي (١٨٥/١٨).
(١٠٨) ينظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي (٣١٤/٦)، والتحرير والتنوير (٦٧/٢٢).

الموجودات، بقرينة مجيئ (شَيءٍ) مرة أخرى في الآية وهي تدل على عموم الموجودات، ويدل على اختلاف المراد باللفظين إظهار اللفظ الثاني بعد الأول وعدم إضماره؛ ولو أضمر لكان الثاني هو بنفس معنى الأول(١٠٩).

المبحث الثاني

أساليب التخصيص غير اللفظية ودلالاتها في سورة الأحزاب

هناك أساليب غير لفظية للتخصيص يمكن لنا أن نفهمها من السورة، ومن تلك الأساليب:

١. التخصيص بالتقديم: والتقديم يقتضي التَّخْصِيص غالبًا، والقرينة عَلَى ذلك معونة المقام(١١٠). ومن الأمثلة على التخصيص بالتقديم في السورة:

. تقديم المفعول، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾[الأحزاب:٢٦]، فتقديم مفعول تقتلون هو لإرادة معنى خاص، قال الألوسي: "وقدم مفعول (تَقْتُلُونَ) لأن القتل وقع على الرجال وكانوا مشهورين، وكان الاعتناء بحالهم أهم ولم يكن في المأسورين هذا الاعتناء"(١١١).

. تقديم الخبر، كما في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾[الأحزاب:٢٣]، فقوله: (مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ): خبر مقدم. (رِجَالٌ): مبتدأ مؤخر. والجملة: مستأنفة مسوقة لبيان حال الصالحين من الصحابة(١١٢). فتقديم الخبر أفاد تخصيص بعض الصحابة بالثناء.

٢. التخصيص بقرينة، ومن هذا: ما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾[الأحزاب:٥٦]، فالقرائن تدل على أن هذه الصلاة "صلاة خاصة هي أرفع صلاة مما شمله قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا

(١٠٩) ينظر: التحرير والتنوير (٩٥/٢٢).
(١١٠) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي (٥٧٣/١٦).
(١١١) روح المعاني (١٧٢/١١).
(١١٢) تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (٤٩٦/٢٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

﴾[الأحزاب:٤٣]؛ لأن عظمة مقام النبي يقتضي عظمة الصلاة عليه"[١١٣]، أي بتخصيصه بصلاة تليق بمقامه، وأدلة عظمة مقامه كثيرة.

. ومن هذا: **التخصيص بدلالة السياق**، قوله تعالى: ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[الأحزاب: ٧٣]، فوقوع هذه الآية موقع العلة إلى نهاية السورة يقتضي أن للأمانة المذكورة في الآية قبلها مزيد اختصاص بالعبرة في أحوال المنافقين والمشركين من بين نوع الإنسان في رعي الأمانة وإضاعتها[١١٤].

. ومن هذا أيضا: **التخصيص بقرينة المقابلة**، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا﴾[الأحزاب:٦]، الشاهد في قوله: (مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ)، حيث الظاهر أنه أراد "بالمؤمنين خصوص الأنصار، بقرينة مقابلته بعطف والمهاجرين، على معنى أصحاب الإيمان الكامل، تنويها بإيمان الأنصار لأنهم سبقوا بإيمانهم قبل كثير من المهاجرين.. فالمعنى: كل ذي رحم أولى بإرث قريبه من أن يرثه أنصاري إن كان الميت مهاجرا، أو أن يرثه مهاجر إن كان الميت من الأنصار، فيكون هذا ناسخا للتوارث بالهجرة الذي شرع بآية الأنفال"[١١٥].

. ومن هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوٓءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ۚ وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[الأحزاب:١٧]، حيث قابل بين (ولياً) و(نصيراً)، فدل على أن المراد بالولي: الذي يتولى نفعهم، وبالنصير: النصير في الحرب، وهو أخص[١١٦].

٣. التخصيص بدليل العقل: كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[الأحزاب:٧٢]، فقوله: (إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُوما جَهُولا)، لك أن تجعل

(١١٣) التحرير والتنوير (٩٧/٢٢).
(١١٤) التحرير والتنوير (٩٧/٢٢).
(١١٥) ينظر: التحرير والتنوير (٢٧١/٢١).
(١١٦) التحرير والتنوير (٢٩٣/٢١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

ضمير (إنه) عائدا على الإنسان وتجعل عمومه مخصوصا بالإنسان الكافر؛ "تخصيصا بالعقل لظهور أن الظلوم الجهول هو الكافر، أو تجعل في ضمير (إنه) استخداما بأن يعود إلى الإنسان مرادا به الكافر وقد أطلق لفظ الإنسان في مواضع كثيرة من القرآن مرادا به الكافر"(١١٧).

٤. التخصيص بالوضع الإعرابي، وهذا يمكن أن نمثل له بقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب:٣٣]، فقوله: (أَهلَ ٱلبَيتِ) بنصب(أهلَ) ينصب على التخصيص كما قال المعربون، وقد مر معنا أنه يمكن تقدير نصبه على المدح أو النداء، وكل ذلك لقصد التخصيص(١١٨).

٥. التخصيص بالتضمين، وذلك بتعدية الفعل بحرف فيه تضمين، مثل ما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾[الأحزاب:٥٣]، فقد ضمن (يُؤذَنَ) معنى تدعون فعدي بـ (إلى) فكأنه قيل: إلا أن تدعوا إلى طعام فيؤذن لكم، فقيد الاستثناء بالإذن والدعوة، لأن الطفيلي قد يؤذن له إذا استأذن وهو غير مدعو فحالته غير مقصودة من الكلام، فالكلام هنا متضمن شرطين هما: الدعوة، والإذن(١١٩). وفي ذلك تخصيص واضح للحالة الجائزة من دخول بيوت النبي ﷺ.

٦. التخصيص بالجمع بين دليلين للعلة، مثل ما في قوله تعالى: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْاْ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾[الأحزاب:٣٧]، فقوله: (لِكَي لَا يَكُونَ) جمع بين اللام وكي، وفي هذا الجمع بينهما توكيد للتعليل مفيد للتخصيص، كأنه يقول: ليست العلة غير ذلك(١٢٠).

٧. التخصيص من خلال أسلوب الالتفات بالخطاب، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا

---

(١١٧) التحرير والتنوير (١٣٠/٢٢).

(١١٨) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٤٢/٣)، وإعراب القرآن وبيانه (١٠/٨).

(١١٩) ينظر: التحرير والتنوير (٨٢/٢٢).

(١٢٠) التحرير والتنوير (٣٩/٢٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

عَلَيۡهِمۡ فِيٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ لِكَيۡلَا يَكُونَ عَلَيۡكَ حَرَجٞۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾[الأحزاب٥٠]، فالعدول من الخطاب إلى الغيبة في قوله: (إن أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَستَنكِحَهَا) "للإيذان بأنه مما خص به وأوثر، أي: أن نكاحه ينعقد بمجرد إرادته للنكاح، وأن هذا الاختصاص تكرمة له من أجل النبوة"(١٢١).

٨. التخصيص من خلال أسلوب التلفيف: والتلفيف هو عبارة عن إخراج الكلام مخرج التعليم بحكم أو أدب لم يرد المتكلم ذكره وإنما قصد ذكر حكم داخل في عموم الحكم المذكور الذي صرح بتعليمه. أو هو: جواب عام عن نوع من أنواع جنس تدعو الحاجة إلى بيانها كلها فيعدل المجيب عن الجواب الخاص عما سئل عنه إلى جواب عام يتضمن الإبانة على الحكم المسئول عنه وعن غيره مما تدعو الحاجة إلى بيانه، فيفهم تخصيص ما هو مسؤول عنه من خلال هذا الأسلوب، ومن هذا ما في قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ ﴾[الأحزاب٤٠]، "فقد كان مقتضى الجواب أن يقول: ما كان محمد أبا زيد وكان يكفي أن يقول ذلك، ولكنه عدل عنه ترشيحا للإخبار بأن محمداً خاتم النبيين، ولا يتم هذا الترشيح إلا بنفي أبوته لأحد من الرجال فإنه لا يكون خاتم النبيين إلا بشرط أن لا يكون له ولد قد بلَغ، فلا يرد أن له الطاهر والطيب والقاسم لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال، ثم احتاط لذلك بقوله (مِّن رِّجَالِكُم) فأضاف الرجال إليهم لا إليه فالتف المعنى الخاص في المعنى العام، وأفاد نفي الأبوة الكلية لأحد من رجالهم وانطوى في ذلك نفي الأبوة لزيد(١٢٢). فيفهم الجواب الخاص عن نفي أبوته لزيد في هذا من الجواب العام، بأسلوب التلفيف.

٩. التخصيص بدلالة السياق، كما في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفۡعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِكُم مَّعۡرُوفٗاۚ ﴾[الأحزاب:٦]، الولاية المثبتة هنا هي خاصة في الميراث، بدلالة السياق، دون حسن المعاشرة وبذل المعروف فذلك للجميع(١٢٣).

. ومن التخصيص بدلالة السياق، ما في قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ وَأُوْلُواْ ﴾[الأحزاب:٦] فقوله: (أُمَّهَٰتُهُم)، أي: في حرمة نكاحهن، فلا يحل لأحد التزوج بواحدة منهن كما لا يحل التزوج

(١٢١) ينظر: حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي (١٥/ ٣٩٤)، وإعراب القرآن وبيانه (٣٨/٨).
(١٢٢) ينظر: إعراب القرآن وبيانه (٢٧/٨، ٢٨).
(١٢٣) ينظر: التحرير والتنوير (٢٧٢/٢١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

بالأم. فهذه الأمومة تعود إلى حرمة نكاحهن وفي استحقاقِ التَّعظيمِ والتكريم لا غير، وفيما عدا ذلك فهن كالأجنبيات؛ والذي يدل على هذا التخصيص أنه في سياق السورة جاءت آيات تمنع الدخول على نساء النبي ﷺ، وتأمر المؤمنين أن يكلموهن من وراء حجاب، كما في الآيات: (٥٣ — ٥٥) مثلا(١٢٤). ولم يثبت شيء من أحكام الأمومة بين المؤمنين وبينهن سوى حرمة النكاح(١٢٥)، فعن عائشة رضي الله عنها أن امرأة قالت لها: يا أمه، فقالت: (أنا أم رجالكم لست بأمك)(١٢٦) ليدل على أنهن كالأجنبيات على الرجال فيما عدا ما عرف تطبيقه في الواقع من مفهوم الآية.

. ومن التخصيص بدلالة السياق **تخصيص مفهوم مقصود**، كما في قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[الأحزاب:٣٨]، فقوله: (سنة الله) هنا المقصود به أمر الزواج، و(ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبلُ) يقصد بهم الأنبياء خاصة. لأن السنة هنا سنة الأنبياء؛ "بقرينة سياق لفظ (النبي)، أي: الذين خلوا من قبل النبوة، وقد زاده بيانا قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾[الأحزاب:٣٩]، فالأنبياء كانوا متزوجين وكان لكثير منهم عدة أزواج، وكان بعض أزواجهم أحب إليهم من بعضهن"(١٢٧).

١٠. التخصيص بعرف الاستعمال القرآني، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا۟ ٱلْفِتْنَةَ لَـَٔاتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا۟ بِهَآ إِلَّا يَسِيرًا﴾[الأحزاب:١٤]، فالتعبير بالدخول في قوله: (وَلَو دُخِلَت عَلَيهِم) يقصد به الدخول بالحرب، وهو معنى خاص، جاء تقريره في استعمال القرآن الكريم للفظ الدخول في تلك الدلالة، فقد "كثر إطلاقه على دخول خاص وهو اقتحام الجيش أو المغيرين أرضا أو بلدا لغزو أهله، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾[المائدة: ٢١]، وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ

(١٢٤) ينظر: التفسير الحديث لدروزة (٣٥٧/٧).
(١٢٥) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي (١٧٦/١٨).
(١٢٦) السنن الكبرى، للبيهقي (١١١/٧).
(١٢٧) التحرير والتنوير (٤١/٢٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[المائدة: ٢٣] إلى قوله: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴾[المائدة: ٢٤] فإنه ما يصلح إلا معنى دخول القتال والحرب"(١٢٨).

١١. التخصيص بالعرف، كما في قوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَ ﴾[الأحزاب:٥٢]، ففي قوله: (وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِن أَزۡوَٰج) "كني بالتبدل عن الطلاق لأنه لازمه في العرف الغالب؛ لأن المرء لا يطلق إلا وهو يعتاض عن المطلقة امرأة أخرى، وهذه الكناية متعينة هنا لأنه لو أريد صريح التبدل لخالف آخر الآية أولها وسابقتها"(١٢٩).

(١٢٨) التحرير والتنوير (٢٨٦/٢١).

(١٢٩) التحرير والتنوير (٧٩/٢٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

الخاتمة

وفيها أهم النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج:

١ـــ التخصيص هو: بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بدليل. أو هو بيان مقصود محدد أو معين من اللفظ بدليل ملفوظ أو ملحوظ.

٣ـــ تخصيص العام لابد أن يكون بأدلة معتبرة، وهذه الأدلة تسمى المخصِّصات، وهي قد تكون ظاهرة جلية بحيث يدركها المجتهد وغيره، وقد يكون فيها نوع خفاء تحتاج معه إلى بحث واستنباط.

٤ـــ القرآن الكريم تتنوع فيه الخطابات والدلالات بين العموم والخصوص، ونعرف ذلك من خلال أساليب وصيغ معينة معتبرة، يمكن أن تفهم بعدة مستويات: لفظية إفرادية وتركيبية وسياقية وغير لفظية، متصلة ومنفصلة

٥ـــ من أساليب التخصيص اللفظية في سورة الأحزاب: الاستثناء والاستدراك والوصف والحال والشرط والنداء والظرف والإضافة والعطف والقرينة اللفظية وبعض الحروف التي للمعاني والجمل الاعتراضية والتذييلية والألفاظ الواضحة الدلالة للتخصيص.

٦ـ من أساليب التخصيص غير اللفظية في سورة الأحزاب: التقديم والسياق والدليل العقلي والقرينة غير اللفظية وأسلوب الالتفات وأسلوب التلفيف والعرف..

ثانيا: التوصيات:

يوصي الباحث بتوجيه اهتمام الباحثين إلى مثل هذه الموضوعات القرآنية التي تعنى بدلالات النصوص واستنباط الأساليب المكتنزة فيها. ولعل من العناوين المهمة التي تحتاج إلى البحث في هذا الاتجاه، ومنها:

- التخصيص العقلي أساليبه وحجيته.
- التعميم وأساليبه في القرآن.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د عبدالله بن صالح بن عبدالله الخضيري

Abstract

"Allotment in Surat Al-Ahzab"

(***An Applied Study***)

Prepared by:

prof. ABDULLAH BIN SALEH BIN ABDULLAH AL-KHEDAIRI

Associate Professor, Department of Da'wah and Islamic Culture

College of Da'wa and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

This study is entitled: "***Allotment in Surat Al-Ahzab: An Applied Study***", aiming to clarify the concept of allotment and its verbal and non-verbal methods in ***Surat Al-Ahzab***. The the descriptive inductive and deductive methods are used through tracing the methods of discourse in the verses of the surah, looking at the sayings of scholars and devising methods of allotment and their connotations.

At the end of the study, a number of important results were reached, including: That the allocation is a statement that some meaning of the word is not intended with evidence. On the contrary, a specific intended statement of the word with a pronounced or noticeable evidence. Allotment is envisioned and possible in all generalities, as the general word is subject to the immersion of all its connotations, and it is customizable, and the allocation of the general must be with evident evidence that may be clear, and there may be a type of invisibility with which you need to search and deduce. Among the methods of verbal allotment in Surat Al-Ahzab are: exception, contrast, description (adjectives), adverbs of manner, conditionals, call (vocative case), adverbs, Idafah (genitive case), coordination, verbal context and some prepositions developed for meanings, parentheses and appendices, and clear indicative terms for allocation. Of the methods of non-verbal allocation in Surat Al-Ahzab are: hysteron proteron, context, mental evidence and non-verbal context The style of enallage.

The researcher recommended directing the researchers attention to the Qur’anic topics that are concerned with the connotations of texts and devising chunky methods in them, which affect the meanings and provisions.

Key words: allotment - surat al-Ahzab - verbal allotment methods - non-verbal allotment methods

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

المراجع والمصادر:

- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: ١١١٧هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية – لبنان، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت.
- إعراب القرآن وبيانه، المؤلف: محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية، (دار اليمامة - دمشق - بيروت)، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤١٥هـ .
- إعراب القرآن، المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- الإيضاح في علوم البلاغة، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن عمر، جلال الدين القزويني، المعروف بخطيب دمشق (المتوفى: ٧٣٩هـ)، المحقق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل - بيروت، الطبعة: الثالثة.
- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ.
- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، المؤلف: محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

- البيان في عد آي القرآن، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، تحقيق: غانم قدوري الحمد، مركز المخطوطات والتراث – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت.
- التحرير والتنوير، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤هـ .
- التخصيص بالمفهوم: دراسة وتطبيقا، للمؤلف: محمد بن عبد العزيز المبارك، الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د. ت.د. ط.
- التعريفات الفقهية، المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- التفسير البسيط، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري (المتوفى: ٤٦٨هـ)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.
- التفسير البياني للتراكيب القرآنية ذوات الدلالات الاحتمالية، المؤلف: نوار محمد إسماعيل الحيالي، ٢٠٠٤ م، أطروحة دكتوراه كلية الآداب في جامعة الموصل.
- التفسير الحديث، المؤلف: محمد عزت دروزة، دار إحياء الكتب العربية – القاهرة، الطبعة: ١٣٨٣هـ.
- تفسير الراغب الأصفهاني، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .

- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، المؤلف: مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م).
- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، المؤلف: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
- تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، المؤلف: العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
- حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، دار صادر – بيروت، د.ت.
- حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي، المؤلف ١: عصام الدين إسْمَاعيل بن مُحَمَّد الحنفي، صاحب: حاشية القونوي على البيضاوي (١١٩٥ هـ)، المؤلف ٢: مصلح الدين بن إبْرَاهيم الرومي الحنفي، صاحب: حاشية ابن التمجيد على البيضاوي (٨٨٠ هـ)، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٢ هـ: ٢٠٠١ م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، المؤلف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- شرح مختصر الروضة، المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م.
- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٩٨٧م.
- صفوة التفاسير، المؤلف: محمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.
- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق: علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.

- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ .
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين، دار التفسير، جدة، الطبعة: الأولى، ٢٠١٥م.
- الكليات، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت. د.ت.
- لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١ هـ)، دار الفكر — بيروت، ١٩٧٩م.
- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر — بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
- المحصول، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٦٤٦ - ٢٦٨٣ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

- معالم التنزيل في تفسير القرآن، المؤلف: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- معجم لغة الفقهاء، المؤلف: محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- مفاتيح الغيب أو (التفسير الكبير)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي — بيروت، الطبعة: الثالثة،١٤٢٠هـ.
- المفردات في غريب القرآن، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- الموسوعة القرآنية، المؤلف: إبراهيم بن إسماعيل الأبياري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، مؤسسة سجل العرب، ١٤٠٥هـ.